. @ 65 @

قوله عز وجل ! 2 2 ! قرأ أبو عمرو وابن كثير وابن عامر وأبو بكر عن عاصم ^ ترجىء ^ بالهمزة وقرأ الباقون بغير الهمز كلاهما في اللغة واحد وأصله من التأخير .

يقول تؤخر من تشاء منهن ولا تتزوجها ! 2 2 ! يعني تضم فتتزوجها فخيره في تزويج القرابة .

ويقال تطلق من تشاء منهن وتمسك من تشاء .

وقال قتادة جعله في حل أن يدع من يشاء منهن ويضم إليه من يشاء يعني إن شاء جعل لهن قسما وإن شاء لم يجعل وكان رسول ا صلى ا عليه وسلم يقسم .

وقال الحسن كان النبي صلى ا عليه وسلم إذا خطب امرأة فليس لأحد أن يخطبها حتى يتزوجها أو يدعها وفي ذلك نزل ! 2. ! 2

ثم قال ! 2 2 ! يعني آثرت ! 2 2 ! يعني تركت ! 2 2 ! يعني لا إثم عليك ! 2 ! 2 يعني أحرى وأجدر إذا علمن أنك تفعل بأمر ا ! 2 2 ! يعني تطمئن قلوبهن ! 2 2 ! مخافة الطلاق ! 2 2 ! يعني أعطيتهن ! 2 2 ! من النفقة إذا علمن أنه من ا عز وجل .

وقرئ في الشاذ ! 2 2 ! بالنصب صار نصبا لوقوع الفعل عليه وهو الإعطاء وقراءة العامة 2 ! 2 ! بالضم ومعناه يرضين كلهن بما أعطيتهن .

ثم قال ! 2 2 ! من الحب والبغض ! 2 2 ! بما في قلوبكم ! 2 2 ! بالتجاوز .

قوله عز وجل ! 2 2 ! قال مجاهد أي لا تحل لك اليهوديات ولا النصرانيات ! 2 2 ! يعني من بعد المسلمات ! 2. ! 2

يقول لا تبديل اليهوديات ولا النصرانيات على المؤمنات .

يقول لا تكون أم المؤمنين يهودية ولا نصرانية إلا ما ملكت يمينك من اليهوديات والنصرانيات يتسراهن .

قال الحسن وابن سيرين خير رسول ا صلى ا عليه وسلم نساءه بين الدنيا والآخرة فاخترن ا ورسوله والدار الآخرة فشكر ا لهن على ذلك فحبسه عليهن .

فقال ! 22 ! ! 2 2 ! يعني لا يحل لك أن تطلق واحدة منهن وتتزوج غيرهن .

قرأ أبو عمرو ! 2 2 ! بالتاء بلفظ التأنيث وقرأ الباقون بالياء يعني لا يحل لك من النساء شيء .

ويقال معناه لا تحل لك جميع النساء .

فمن قرأ بالتاء بالتأنيث يعني جماعة النساء .

ثم قال ! 2 2 ! يعني أسماء بنت عميس أراد أن يتزوجها فنهاه ا تعالى عز وجل عن ذلك فتركها وتزوجها أبو بكر رضي ا عنه بإذن رسول ا صلى ا عليه وسلم ! 2 2 ! من السريات ^ وكان ا على كل شيء رقيبا ^ من أمر التزويج ! 2 2 ! يعني